

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٨٢ لسنة ٢٠٢٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ فى تنظيم تأجير العقارات المملوكة للدولة

ملكية خاصة والتصرف فيها ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال

الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى لتخطيط

استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضى

جمهورية مصر العربية ؛

وبناءً على ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرار:

(المادة الأولى)

تخصص المساحتان الميمنتان فيما بعد من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة
ناحية مركز أطفيح بمحافظة الجيزة ، لصالح محافظة الجيزة ، لاستخدامهما فى الغرض
المبين قرين كل منها ، وهما :

- ١- مساحة ٠,٨ فدان تقريباً تعادل ٩,٣٣٩٠ م^٢ لاستخدامها فى إقامة مسجد ،
وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، ويرمز لها بالحرف (أ) .
- ٢- مساحة ٠,٥١ فدان تقريباً تعادل ٢١٧ م^٢ لاستخدامها فى إقامة مكتبة للطفل ،
وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، ويرمز لها بالحرف (ب) .

(المادة الثانية)


ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٥ ربيع الأول سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ١١ أكتوبر سنة ٢٠٢٢ م) .

عبد الفتاح السيسى

(٤)



(٥)

